

## 95410 - إذا لم يأت بسجود السهو الواجب

### السؤال

وإذا لم يسجد لسجود السهو في الواجب فماذا عليه إن كان بمفرده أو مع الإمام؟

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا تعمد المصلي ترك سجود السهو الواجب ، بطلت صلاته ، كتعمد ترك أي واجب من واجباتها .  
وأما إذا نسي السجود للسهو ، فإن تذكر بعد السلام أتى به ، إلا إذا طال الفصل أو خرج من المسجد ، فلا شيء عليه ، وصلاته صحيحة .

فقد سئل الشيخ ابن عثيمين : عن رجل نسي التشهد الأول فعلم أنه يجب عليه سجود سهو قبل السلام ولكنه نسي وسلم فما الحكم ؟

فأجاب : "إن ذكر في زمن قريب سجد ، وإن طال الفصل سقط ، مثل أن لا يذكر إلا بعد مدة طويلة ، فلو خرج من المسجد فإنه لا يرجع إلى المسجد ويسقط عنه" انتهى .  
"فتاوى ابن عثيمين" (14/50) .

وإذا نسي الإمام سجود السهو فلا ينفرد المأموم بسجود السهو ، بل يسلم مع الإمام ثم يذكره بعد السلام بسجود السهو ، فيسجد الإمام ويسجد معه المأموم .  
والله أعلم .